

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢٥ لسنة ٢٠٢١

بتخويل السادة رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة بورسعيد صفة مأمورى الضبط القضائى لتنفيذ أحكام
قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ،
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٤٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلى كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (٤٧/٢)
المؤرخ فى ١٦/١/٢٠٢١ ،

قرر : (المادة الأولى)

يخول السادة الواردة أسماؤهم رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة بورسعيد بصفاتهم الوظيفية وفي دوائر اختصاصاتهم - صفة مأمورى
الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام قرار رئيس مجلس
ال الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ وهم :

الوظيفة	الاسم	م
رئيس مدينة بورفؤاد	محمد محمد السيد عامر	١
سكرتير مدينة بورفؤاد	فاطمة الحسيني محمد سويدان	٢
رئيس حى شرق	نعمان على نعمان على	٣
سكرتير حى شرق	محمد أحمد فواز رزق الله	٤
رئيس حى العرب	عادل محمد عبد الفتاح حسن	٥
سكرتير حى العرب	محمد مسعد عبده خلف	٦
رئيس حى المناخ	منصور فوزى السيد منصور بكرى	٧

الوظيفة	الاسم	م
سكرتير حي المناخ	ياسر عرفات محمد أحمد سالم	٨
رئيس حي الضواحي	أحمد قاسم أحمد قاسم	٩
سكرتير حي الضواحي	مجدى عزت حسن داود	١٠
رئيس حي الزهور	فوزى حسن أحمد الوالى	١١
سكرتير حي الزهور	لمياء عادل محمد أنيس الجبار	١٢
رئيس حي الجنوب	أحمد محمود محمد زعف	١٣
سكرتير حي الجنوب	إبراهيم محمد إبراهيم إبراهيم	١٤
رئيس حي غرب بورسعيد	أيمن عبد العزيز أحمد سرى	١٥
سكرتير حي غرب بورسعيد	عصام محمد السيد داود	١٦

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ١٠/١/٢٠٢١

وزير العدل

المستشار / عمر مروان